

## **وزارة التموين والتجارة الداخلية**

الادارة العامة للتعاون الاشتراكي

ملخص ملتقى الجمعية العمومية الاستثنائية

## للانحاد التعاوني الاستهلاكي لمحافظة دمياط

يتضح بعد الاطلاع على محاضر الجمعية العمومية الاستثنائية للاتحاد التعاونى الاستهلاكى لمحافظة دمياط .

۱۰۷

(٩) - تعديل المادة (٩) من النظام الداخلي لاتحاد دمياط ، لتصبح :

شكل مجلس إدارة الاتحاد كما يلي :

(أ) خمسة أعضاء ينتخبون من بين أعضاء مجالس إدارة الجمعيات الأساسية المنتسبة إليه بطريق الاقتراع السري بحيث ينتخب كل نسق من بين ممثلي القطاع الخاص به ، كما يلى :

١ - ثلاثة أعضاء يمثلون الجمعيات التعاونية الاستهلاكية.

٢ - عضو واحد من كل المجموعات التعاونية الاستهلاكية الطلائية

من بين الأخصائيين الاجتماعيين المختصين .

٣ - عضو واحد يمثل الجمعيات التعاونية الاستهلاكية المترتبة.

(ب) ثلاثة أعضاء من ذوى الخبرة فى التخصصات التعاونية بقصد تعيينهم بقرار السيد المحافظ المختص من غير العاملين فى الأجهزة الرقابية أو الجهات الإدارية المختصة .

ثانياً - تعديل المادة (٢٠) فقرة أولى ورابعة من النظام الداخلى ، لتصبح :

**الفقرة الأولى :** يجوز منح بعض أو كل أعضاء مجلس الإدارة مكافأة عن الإدارة بقرار من الجمعية العمومية بعد أقصى مائتان وخمسون جنيهاً للعضو الواحد سنوياً .

**الفقرة الرابعة :** ينح أعضاء المجلس بدل حضور جلسات مبلغ وقدره خمسة عشر جنيهاً لا غير عن كل جلسة ويسترد الأعضاء ..... .

**ثالثاً - تعديل المادة (٢١) فقرة رابعة لتصبح الفقرة الرابعة :** تحدد مكافأة أعضاء المبعان بقرار من مجلس الإدارة ، كما يجوز لهم أن يتناصفوا بدل حضور جلسات قدره خمسة عشر جنيهاً لا غير عن كل جلسة .

وقد تم تسجيل هذا القرار بالسجل الخاص للإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي